

## الأصول في النحو

والسياسةِ والقِصَّابةِ وإِذَا نَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَخْبِرُوا بِالصَّنْعَةِ الَّتِي تَلِيهَا فَصَارَ  
بِمَنْزِلَةِ الْوَكَّالَةِ وَكَذَلِكَ السَّعْيِ تَرِيدُ : السَّاعِيَ الَّذِي يَأْخُذُ الصَّدَقَةَ .  
فَعَالَةٌ لِلتَّرِكِ وَالْإِنْتِهَاءِ نَحْوُ : السَّامَةِ وَالزَّهَادَةِ وَالْإِسْمُ فَعَلٌ وَقَالُوا :  
الزُّهُدُ .

فَعَلٌ لِلْإِنْتِهَاءِ وَالتَّرِكِ أَيْضًا هَذَا يَجِيءُ فَعْلُهُ عَلَى ( فَعَلَّ يَفْعُلُ ) نَحْوُ :  
أَجِمَّ يَأْجِمُّ أَجَمًا وَسَدَّقَ يَسُدِّقُ سَدَقًا .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَعِنْدِي أَنَّ حَذَرَ وَفَرَّقَ وَفَزَعَ مِنْ هَذَا الْبَابِ لِلتَّرِكِ وَجَاؤُوا  
بِضَدِّهِ عَلَى مِثَالِهِ نَحْوُ : هَوَى هَوَىً وَهُوَ هَوٍ وَقَنِعَ : يَقْنَعُ فَهُوَ قُنْعٌ وَقَالُوا  
: قَنَاعَةٌ كَزَهَادَةٍ وَقَالُوا : قَانَعٌ كَزَاهِدٍ وَقَالُوا : بَطِنَ يَبْطِنُ بَطْنًا وَهُوَ  
بَطِنٌ وَتَبِنَ وَثَمِلَ مِثْلُهُ .

فَعَلَانٌ : مَا كَانَ زَعْرَعَةً لِلْبَدَنِ فِي ارْتِفَاعٍ كَالْعَسَلَانِ وَالرَّتَّكَانِ  
وَالغَثَيَانِ وَاللَّامَعَانَ وَجَاءَ عَلَى ( فُعَالٍ ) لِأَنَّهُمَا يَتَقَارَبَانِ فِي الْمَعْنَى وَذَلِكَ